- الحديث رجاله رجال الصحيح . وقد أخرجه أيضا أحمد من حديث جبير بن مطعم بلفظ : (أما أنا فأحثي على رأسي ثلاث حثيات ثم أفيض فإذا أنا قد طهرت) .

قال الحافظ : وقوله (فإذا أنا قد طهرت) لا أصل له من حديث صحيح ولا ضعيف لكنه وقع من حديث أم سلمة : (أن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم قال لها إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين الماء عليك فإذا أنت قد طهرت) . وأصله في صحيح مسلم وذكر الحافظ في التلخيص في باب الغسل حديث جبير بن مطعم عند أحمد بلفظ : (أما أنا فآخذ ملء كفي ثلاثا فأصب على رأسي ثم أفيض على جسدي) ولم يتكلم عليه وله شواهد في الصحيحين وغيرهما .

قال المصنف C : فيه مستدل [ص 311] لمن لم يوجب الدلك ولا المضمضة والاستنشاق انتهى وقد تقدم الكلام في ذلك